

# فتاوى الألباني 745}} نريد أن تفصل لنا القول في مسألة جلباب

## المرأة وهل يجوز أن تكشف وجهها وكفيها

محمد ناصر الدين الألباني

فيما يتعلق بالحجاب يعني سمعنا عنه كثير يعني عندنا في السودان هناك آآ يعلم كشف الوجه وبعضهم اعضاء العينين بعضهم يعني

قالوا المطالبة لا بد منه فما عرفنا المسألة يعني عندنا كثيرة يعني ناس - [00:00:00](#)

كل واحد قال رأيي ما اعرف مين بالظبط انت تقرأ قرأت الكتاب في يوم الجمعة. لا والله ما اقدر. لا والله. كيفية خلاص يا باشا

الموضوع ومهما انا حاولت ان اقربه اليك الان. آآ ربما لا يكون - [00:00:18](#)

بنفس القوة التي تراها مشهورة في كتابه كتاب المرأة المسلمة فانصحك بان ترجع اليه بعد ان تسمع مني الجواب الميسر الآن اقول

الاصل في هذه المسألة ها هي ثاني احدهما - [00:00:50](#)

قوله تعالى يا ايها النبي قل لاوزاجك وبناتك ونساء المؤمنين مجنين عليهن من كلابهن يا اخ قال لو تفقدته بالفضل هي انتهت ولا لا

فاذا انتهت فسنمشي ان شاء الله - [00:01:20](#)

هذه الاية تقول يدنين عليهن من جلابيهن والاية الاخرى وليضربن بخمرهن على جيوبهن وكل من الايتين لا تعطي ولا تدل على انه

يجب على المرأة ان تغطي وجهها الاية الاولى - [00:01:50](#)

نعم وجه الخدمة جزاك الله خير. آآ الاية الاولى تأمل النساء بقوله يدنين عليهن الابناء لغة لا يعني التوصية وانما هو التقريب وذلك

لان المرأة كما هو واقع في كثير من البلاد الاسلامية اليوم - [00:02:25](#)

اه تلقي جلبابها على رأسها ثم امرت بادلائه الى وجهها فاذا فشلنا الابناء ما يزنون حوله كثير من العلماء العصر حاضر اذا فسرنا

الاداء بالتضحية آآ معنى ذلك ان المرء لا تستطيع ان تمشي خطرة واحدة - [00:03:07](#)

وهذا المثال بين يديك هذا الوفاء الذين على رأسك بتمرد بابا طويلا لو اردت ان تغطي به وجهك اوقات ان تمشي اطلاقا ولذلك

وعليكم السلام ها النهار اللي يجب ان يكون صديقا ايضا لكن نحن بعدنا الان ايضا - [00:03:49](#)

هذا هو فاذا غطت الرأس هكذا لكن الاداء يمكن عين واحدة يمكن عينتين بدون ما تشم الهواء التنظيف ممكن ينزل شوي كذا هكذا

وشاهد ان الادمج في الاية مطلق المجاهد في السنة العملية - [00:04:22](#)

يبين ان النساء في عهد النبي صلى الله عليه واله وسلم كنا على صنفين صوف يستعمل جلباب فقط ثم تستر بهذا الجذباب لا تستطيع

من بدنها عاش الوجه والكثير وقسم اخر - [00:04:58](#)

كان يضيف الى جلباب اه ما يسمى بالقناع ومنه قوله عليه الصلاة والسلام لا تنتقب المرأة المحرم ولا تلمسوا القفازين النقاب هو شيء

غير اجلباء وهو القناع وهو الخمار ممكن ان تلفوا المرأة على رأسها ثم - [00:05:29](#)

على نصف وجهها الادنى وهذا معنى قوله عليه السلام لا تنتقب المرأة المسلمة هذا النقاب كان معروفا في عهد النبي صلى الله عليه

وسلم ومعمولا به من كثير من النساء - [00:06:06](#)

وجاءت اثار بان السيدة عائشة رؤية منتقمته ومعنى هذا لان تغطية الوجه كل الوجه ومن الوجه العينان وكما يتفلسفون اليوم الذين

يحرمون المرأة ان تكشف عن وجهها يستنكرون ذلك اشد الاستنكار لقولهم اجمل ما في المرأة هو وجهها - [00:06:28](#)

وكيف يكون معقولا مشروعا ان تكشف عن اجمل ما في جسمها ازلوا القضية بالرأي واعرض عن تفهم النصوص الشرعية للفهم

الصغير المتجرد عن الالهواء والتقاليد ولذلك فلسفوا الموضوع قالوا كيف يمكن - [00:06:59](#)

قال يؤذن للمرأة بان تكشف عن اجود اجمل ما في بدنها فقلنا اذا لهذه الفترة ما تستطيع المرأة ان تمشي لانكم تقيمون عليها تغسل الوجه فقال بعض عقلائهم لا نحن نسمح لها - [00:07:26](#)

بان تكشف عن عين واحدة لتري طريقها وقال بعض اخر اعقل من الاول لا نحن نسمح لها ان تكشف عن عينيها وليس عن عين واحدة لان الله عز وجل ما خلق - [00:08:12](#)

الانسان بعين وانما بعين لحكمة انا نحرم عليها ان تتمتع بنعمة العينين كلتيهما معا فجازوا للمرأة ان تكشف من وجهها عن عينيها. وذلك باستعمال ان النقاب قريب من الجلابب هكذا - [00:08:33](#)

السف بيدها قلنا اذا رجعتم الى شئ مما انكرتم واذنتم للمرأة ان اكشف عن اجمل ما في وجهها السنتم كيف يسمح للمرأة ان تكشف عن اجمل ما في اسمها الا وهو الرجل - [00:09:00](#)

فاذا بهم يسمحون بان تكشف عن اجمل ما في وجهها وهما عنها ولم يكن بهم للحاجة الى مثل هذه الفجوة لولا بعض الاثار الضعيفة او روايات التي لا تقبل حجة في الموضوع - [00:09:29](#)

فهناك رواية عن ابن عباس انه فسر الاية الاولى في قوله يبدنا العينين يدنين عليهن من جلابيبهن وطى رأسها ووجهها وتكشف عن عينيها هذه رواية عن ابن عباس ضعيفة كما هو مبين فاللسان - [00:09:54](#)

عابنين عن ابن عباس آ وفي هذا الاسناد علتان علة الانقطاع من علي ابن ابي طلحة عن ابن عباس واني ضعف اه ابي صالح بن صالح كاتب مع انه قد صح عن ابن عباس - [00:10:19](#)

ان وجه المرأة ليس بها الله ويجوز لها ان تظهره رواية اخرى عن آ عبدة السلاماني تابعي لما ذكر الاية يدنين عليهن من جلابيبهن واضحة عين واحدة الشيخ عن نعيم واحدة - [00:10:45](#)

هذه الرواية مقطوعة لان عبده ليس صحابيا فلو انه رفع الحديث تفسير الاية لو رفعوا الى النبي صلى الله عليه وسلم لكان حديثا مرسلا فكيف هو وقد اوقفه ويأتي اخيرا والبهج كما قلت لك - [00:11:13](#)

مصفر مفصل البناء في الكتاب الحديث الذي يستعجل البعض المخالفين فيضاعفه ويرحمك الله وهو صريح في الموضوع لا يقبل الجدل ويشهد له اثار صحيحة عن السلف اذا بلغت المرأة المحيض - [00:11:36](#)

لم يصلح ان يرى منها الا وجهها وكفيها يضعفون الحديث بالنظر الى الطريق المشهورة له هشام داوود وهو فعلا هذه الطريق فيها ضعف فيها انقطاع وفيها ضعف ايضا لكن قد اوجدنا لهم طريقا اخرى - [00:11:59](#)

فاوجدنا لترك هذه الطريق الاخرى اثار عن ابن عمر وابن عباس بانه وجه المرأة ليس بعورة ووقائع وحوادث وقعت على مرأى من الرسول عليه السلام هي الصريحة في ان كثيرا من النساء - [00:12:24](#)

الصحابيات كنا يكشفن عن وجوههن وعن ايديهن ولا يمكن للمرأة ابا ان اه تخرج المسجد او تنزل لشواء بعض حاجياتها في السوق اللي هو يبدو شئ من كفيها وشئ من وجهها لتعرف كيف تتعامل مع الناس - [00:12:45](#)

قضى خلاصة ما جاء في هذه القضية مع ذلك نحن نقول الافضل على المرأة ان تستر وجهها اما بالمنديل الذي يشد على الرأس ثم يسأل على وجهه او النقاب القناع كما سمعتم التعريف السابق - [00:13:10](#)

لا تنتقب المرأة المحرمة ولا تلبس القفازين وبهذا القدر كفاية. خزائن الرحمن تأخذ بيدك الى الجنة - [00:13:34](#)